بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع

تخليل اللحية .

وأما تخليل اللحية فعند أبي حنيفة و محمد من الآداب وعند أبي يوسف سنة هكذا ذكر محمد في كتاب الآثار .

[لأبي يوسف: ما روي أن رسول ا□ صلى ا□ عليه و سلم وشبك أصابعه في لحيته كأنها أسنان المشط] ولهما أن الذين حكوا وضوء رسول ا□ صلى ا□ عليه و سلم ما خللوا لحاهم وما رواه أبو يوسف فهو حكاية فعله صلى ا□ عليه و سلم ذلك اتفاقا لا بطريق المواظبة وهذا لا يدل على السنة